

## استدراك

وقع خطأ مطبعي عند نشر القرار الوزاري رقم ( 13 ) لسنة 2022 بشأن إعادة تشكيل اللجنة الوطنية الدائمة لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء.

لذا نعيد نشر القرار بعد تصويب الخطأ

## قرار وزاري رقم ( 13 ) لسنة 2022

### بشأن إعادة تشكيل اللجنة الوطنية الدائمة لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء

وزير التجارة والصناعة

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة

بعد الاطلاع ، ، ،

- على المرسوم بالقانون رقم (128) لسنة 1977 في شأن قانون التوحيد القياسي.

- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن اصدار قانون الصناعة ولائحته التنفيذية المعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2009



- في شأن الموافقة على (نظام) قانون التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1) لسنة 1983 بشأن بدل حضور جلسات اللجان في الجهات الحكومية والقرارات المعدهلة له.
- وعلى القرار الوزاري رقم (26) لسنة 2015 بشأن تشكيل اللجنة الوطنية لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء.
- وعلى القرار الوزاري رقم (9) لسنة 2020 بشأن إعادة تشكيل اللجنة الوطنية لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء.
- وعلى قرار اللجنة العامة للتوحيد القياسي باجتماعها الشامن والستين المنعقد بتاريخ 24 مايو 2022 (GCS/22/68) رقم (1).
- وعلى عرض مدير عام الهيئة العامة للصناعة.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

### قرار

### مادة أولى

### تشكيل اللجنة

تشكل لجنة بأهيئة العامة للصناعة تُسمى اللجنة الوطنية الدائمة لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء برئاسة نائب المدير العام للمواصفات والخدمات الصناعية، وعضوية كل من:

الرتبة	الاسم/الجهة	المنصب
01	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - مدير إدارة المواصفات والمقاييس	عضو ونائباً لرئيس اللجنة
02	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - مدير إدارة الشئون القانونية	عضووا
03	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - مهندس مواصفات ومقاييس	عضو ومحرر اللجنة
04	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - رئيس قسم المواصفات	عضووا
05	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - رئيس قسم تنمية الجودة	عضووا
06	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - رئيس قسم ختنى مواد البناء	عضووا
07	ممثل عن الهيئة العامة للصناعة - رئيس قسم شئون الاعتماد	عضووا
08	ممثل عن المؤسسة العامة للرعاية السكنية	عضووا
09	ممثل عن معهد الكويت للأبحاث العلمية	عضووا
10	ممثل عن غرفة تجارة وصناعة الكويت	عضووا
11	ممثل عن اتحاد الصناعات الكويتية	عضووا
12	ممثل عن وزارة الداخلية	عضووا
13	ممثل عن وزارة الدفاع	عضووا
14	ممثل عن جامعة الكويت	عضووا
15	ممثل عن وزارة الاشغال	عضووا
16	ممثل عن بلدية الكويت	عضووا
17	ممثل عن الهيئة العامة للبيئة	عضووا
18	ممثل عن وزارة الكهرباء والماء	عضووا
19	ممثل عن قوة الإطفاء العام	عضووا
20	ممثل عن الإدارة العامة للجمارك	عضووا
21	ممثل عن الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب	عضووا
22	ممثل عن جهاز حماية المنافسة	عضووا

المحامي مسفر عايش  
mesferlaw.com

## مادة ثانية

## اختصاصات اللجنة

تختص اللجنة الوطنية الدائمة لقطاع مواصفات التشييد ومواد البناء بالأعمال التالية:

٠١- وضع ومتابعة الخطط السنوية لمواصفات القطاع.

٠٢- وضع وإعداد وتبني المواصفات القياسية واللوائح الفنية الخاصة بالتشييد ومواد البناء.

٠٣- تحديث المواصفات القياسية واللوائح الفنية التي تقع ضمن مجال عمل هذه اللجنة والتي مر عليها أكثر من خمس سنوات.

٠٤- متابعة تنفيذ البرنامج الزمني لخطة اللجنة سواء على المستوى المحلي أو الخليجي أو الإقليمي أو الدولي.

٠٥- اقتراح تشكيل اللجان الفنية واللجان الفرعية المنبثقة عنها وفرق العمل التابعة لها.

٠٦- ترفع اللجان الفنية المشكّلة واللجان الفرعية المنبثقة عنها وفرق العمل التابعة لها مقترحاتها وتقاريرها لهذه اللجنة.

٠٧- متابعة أعمال اللجان الفنية المشكّلة واللجان الفرعية المنبثقة عنها وفرق العمل وإعداد برنامج العمل التنفيذي لها.

٠٨- مراجعة المشاريع النهائية لمواصفات القياسية واللوائح الفنية ورفعها للجنة العامة للتوحيد القياسي لاستكمال إجراءات الاعتماد.

٠٩- التنسيق وتبادل المعلومات بين الجهات الممثلة في هذه اللجنة.

١٠- دراسة وأخذ توصية بالكتب التي ترد للهيئة العامة للصناعة الخاصة بأعمال اللجنة الوطنية للتشييد ومواد البناء.

١١- دراسة الشكاوى التي ترد للهيئة العامة للصناعة من الجهات الحكومية والخاصة فيما يتعلق بإخلال الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة المعنية بالتزاماً في هذا الشأن والبت فيها.

١٢- متابعة أعمال أمانة اللجان الفنية الخليجية والعربية والدولية الماظرة لها.

١٣- متابعة آخر المستجدات في مجال مواصفات القياسية للتشييد ومواد البناء التي تصدرها اللجان الفنية للمنظمات الدولية والإقليمية وهيئات التقييس الوطنية وأخذها بالاعتبار.

١٤- للجنة الحق في الاتصال بالوزارات والهيئات والمؤسسات والجهات الرسمية وغيرها للحصول على المعلومات والتقارير والبيانات والاحصاءات التي تحتاجها وعلى الجهات أن تزود اللجنة الوطنية بما تطلبه منها.

١٥- تقييد المصالح الحكومية والهيئات والإدارات والمؤسسات العامة في دفاتر شروطها وفي وثائق مشتراكها بمواصفات القياسية الكويتية، ولا تعفى من هذا الإلزام إلا في حالات معينة بمعرفة وزير التجارة والصناعة استناداً إلى مبررات تقدمها وتكون مقبولة لديه.

## مادة ثالثة

## النظام الداخلي لعمل اللجنة

٠١- تعقد اللجنة اجتماعاً بدعوة من الرئيس أو نائب الرئيس اللجنة (في غياب الرئيس) وفي الزمان والمكان الذي يحدد، يعتمد رئس اللجنة أو نائب رئيس (في غياب الرئيس) محاضر الاجتماعات

- بعد الأخذ بلاحظات الأعضاء .
- 02- لا يكون انعقاد اللجنة صحيحًا إلا بحضور الأغلبية المطلقة، على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس أو نائبه.
- 03- في حال التصويت على موضوع معين لكل جهة حق التصويت بصوت واحد فقط.
- 04- يجوز لرئيس اللجنة أو من ينوب عنه دعوة عضواً واحداً فقط من الجهة التي يمثلها أكثر من عضو وذلك حسب موضوع الاجتماع.
- 05- للجنة حق الاستعانة بمن تراه مناسباً من الموظفين بالجهات الممثلة في اللجنة وغيرهم ويكون لهم حق حضور الجلسات والمناقشات وإبداء الرأي دون حق التصويت.
- 06- يجوز لرئيس اللجنة مخاطبة الجهة لترشيح عضو بديل في حال تغيب العضو الحالي ثالث اجتماعات متواصلة.
- 07- تحدد اللجنة مكافأة سنوية لرئيس وأعضاء اللجنة ممثلي الجهات الحكومية على النحو التالي: رئيس اللجنة (2000 د.ك) كل عضو من أعضاء اللجنة (1500 د.ك).
- 08- يتم صرف المكافأة لعضو واحد (عضو رئيسي) في حال ترشيح الجهات الحكومية خارج الهيئة العامة للصناعة لأكثر من عضو للمشاركة في اللجنة الوطنية.

المهامي مسفر عايض  
mesferlaw.com

#### مادة رابعة

تكون هذه اللجنة دائمة وتتجدد سنوياً.

#### مادة خامسة

تقوم اللجنة برفع توصياتها للجنة العامة للتوحيد القياسي لاعتمادها.

#### مادة سادسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويلغى كل ما يتعارض مع أحکامه.

وزير التجارة والصناعة

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة

فهد مطلق الشريان